



القيادة العامة لمدينة الباب وريفها المؤسسة الأمنية

تعميم

قرار مشترك

- 1) يمنع منعاً باتاً إقامة الحفلات والأعراس إلا بموافقة المؤسسة الأمنية تحت طائلة المسؤولية
- 2) يمنع منعاً باتاً إطلاق الرصاص في الأعراس وكذلك تحت طائلة المسؤولية القانونية

الموقعون



حظرت المؤسسة الأمنية - في مدينة الباب وريفها - إطلاق الرصاص في الأعراس، محذرة من تعرض المتجاوزين للملاحقة القانونية والجزائية.

وأعلنت المؤسسة - في بيان لها اليوم الخميس - منع إقامة الأعراس والحفلات إلا بموافقة مسبقة منها، تحت طائلة المسؤولية.

ويأتي هذا القرار بعد مطالبات بمنع إطلاق النار في الأفراح، على خلفية انتشار هذه الظاهرة في مدينة الباب والمناطق التابعة لها، ما تسبب في إصابة العديد من المدنيين بجروح متفاوتة.

[صورة البيان:](#)



[المصادر:](#)

I